

سنن البيهقي الكبرى

19661 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود
ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد أنبأ عطاء بن السائب عن أبي يحيى عن بن عباس Bهما Y أن
رجلين اختصما إلى النبي A فسأل رسول الله A الطالب البيعة فلم يكن له بيعة فاستحلف
المطلوب فحلف بالله الذي لا إله إلا هو فقال رسول الله A قد فعلت ولكن غفر لك بإخلاق قول لا
إله إلا الله فهكذا رواه حماد بن سلمة وعبد الوارث والثوري وجرير وشريك عن عطاء ورواه
شعبة عن عطاء بن السائب